

## استفتاء 2022

### انتداب عر الإدلات الفرعية

#### إعلان فتح باب الترشح لعضوية مكاتب الاقتراع

في إطار تنظيم الاستفتاء الوطني لسنة 2022، وعملا بأحكام القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء وجميع النصوص التي نقحته وتممته وآخرها المرسوم عدد 34 لسنة 2022 المؤرخ في 01 جوان 2022، تُعلن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن فتح باب الترشح لعضوية مكاتب الاقتراع داخل الجمهورية (84414 عضو مكتب اقتراع موزعة على كامل معتمديات الجمهورية: الترشح حسب المعتمدية) وذلك حسب الحاجيات المتعلقة بالاستفتاء الوطني طبقا لبيانات الجدول التالي:

توزيع عدد أعضاء مكاتب الاقتراع حسب الإدلات الفرعية 25 جويلية 2022					
العدد	الإدارة الفرعية	العدد	الإدارة الفرعية	العدد	الإدارة الفرعية
3527	صفاقس 1	1494	تطاوين	3306	رئاسة
3496	صفاقس 2	833	توزر	4084	القصرين
3039	قابس	3340	تونس 1	4783	القيروان
1301	قبلي	3498	تونس 2	2599	الكاف
2920	قفصة	3619	جنوبة	3644	المنستير
4103	مدنين	1549	زغوان	3247	المهدية
2413	منوبة	2416	سليانة	2558	باجة
3104	نايل 1	4449	سوسة	4122	بن عروس
2508	نايل 2	4140	سيدي بوزيد	4322	بنزرت

#### أولا: شروط الترشح

يُشترط في كلّ مترشح(ة) لعضوية مكاتب الاقتراع ما يلي:

- صفة الناخب،
- مستوى تعليمي لا يقل عن الرابعة ثانوي (السابعة ثانوي نظام قديم) أو ما يعادلها،
- الزاهاة والحياد والاستقلالية.
- ولا يجوز لأيّ مترشح(ة) لعضوية مكاتب الاقتراع أن يكون:
- مشركا في حملة الاستفتاء
- زوجا أو أصلا أو فرعاً لأحد المشركين في حملة الاستفتاء، سواء كان من الدرجة الأولى أو الثانية.
- صهرا لأحد المشركين في حملة الاستفتاء،
- أجرا لدى أحد المشركين في حملة الاستفتاء أو لدى حزب سياسي أو جمعية أو منظمة مشركة في حملة الاستفتاء،
- منخرطا بحزب سياسي أو بجمعية أو منظمة مشركة في حملة الاستفتاء،

- تحمّل إحدى المسؤوليات التالية في حزب التجمع الدستوري الديمقراطي المنحل (رئيس أو عضو بالديوان السياسي، عضو باللجنة المركزية، المسؤولية السياسية بالإدارة المركزية: أمين قار، أو أمين مساعد، أو مدير ديوان، أو أمين عام للاتحاد التونسي لمنظمات الشباب أو مدير مركز الدراسات والتكوين أو رئيس دائرة أو عضو المكتب الوطني لطلبة التجمع الدستوري الديمقراطي، أو عضو لجنة تنسيق، أو عضو جامعة ترابية، أو مهنية، أو رئيس شعبة ترابية، أو مهنية). الفصل 121 من القانون عدد 16 لسنة 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء.

### **ثانياً: تسجيل الترشيحات:**

- يجب على المترشح الذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة النفاذ الى موقع الواب الخاص بالهيئة لتعمير استمارة الترشح الإلكترونية والتسجيل قصد الترشح لخطة عضو مكتب اقتراع للاستفتاء الوطني لسنة 2022 (الترشح حسب المعتمدية ولا يمكن الترشح الا لمركز عمل واحد) وذلك على الرابط التالي: [www.isie.tn](http://www.isie.tn)

- كل مترشح مدعو للتثبت من صحة بيانات المعلومات التي يدرجها بالاستمارة والتي يتم اعتمادها عند تقديم ملفه.
- يقوم المترشح بطباعة استمارة مطلب الترشح عند القيام بعملية التسجيل ويحتفظ بها لارفاقها عند الطلب بعد امضاءها.
- تتم عملية تقديم الترشيحات بداية من تاريخ نشر هذا الإعلان **الى غاية 19 جوان 2022**

### **ثالثاً: الترتيب الأولي:**

يتم ترتيب الأولي للمترشحين للمناظرة ترتيباً تفاضلياً حسب معايير التقييم التالية:

- المستوى التعليمي
- السن: من الاصغر الى الاكبر

### **رابعاً: تقديم ملفات الترشح واجراء محاوره مع لجنة الانتداب:**

- تجرى محاوره للقبول الاولي مع المترشحين المرتبين ترتيباً تفاضلياً مع اعضاء الهيئة الفرعية المعنية، وتوجه لجنة الانتداب استدعاء للمحاوره بحسب الترتيب التفاضلي **لكل معتمدية مترشح لها**.
- يتعين على كل مترشح تم اشعره بقبول مطلبه اوليا الحضور لدى الهيئة الفرعية للانتخابات المعنية في الموعد الذي سيتم تحديده لإجراء المحاوره، ويكون مصحوباً بالوثائق التالية:
- الصيغة الورقية لاستمارة مطلب الترشح المدرجة على رابط الترشيحات بموقع الإلكتروني للهيئة [www.isie.tn](http://www.isie.tn). وذلك بعد استيفاء شروط امضاءها.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية أو من جواز السفر،
- صورتان شمسيتان (يمكن نشر صور المترشحين في فترة قبول الاعتراضات)،
- سيرة ذاتية تتضمن الخبرة المهنية والخبرة في المجال الانتخابي (إن وجدت)،
- نسخة من الشهادة المدرسية أو الشهادة العلمية.
- تصريح على الشرف باستيفاء المترشح للشروط الواردة بالفصل 121 من القانون الانتخابي وبقرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 19 لسنة 2014 والمؤرخ في 5 أوت 2014 والمتعلق بضبط شروط وصيغ تعيين أعضاء مكاتب الاقتراع وطرق تعويضهم كما تم تنقيحه وإتمامه بالقرار عدد 3 لسنة 2018 المؤرخ في 9 جانفي 2018، معرفاً عليه بالإمضاء يتم تحميله من الموقع الإلكتروني للهيئة.

- يتم التثبت في الملفات ومقرنتها مع البيانات المضمنة باستمرار الترشح الإلكتروني واستبعاد الملفات التي لا تستجيب للشروط المطلوبة او تلك المضمنة لمعلومات مغلوطة.
- في صورة عدم توفر العدد المطلوب من المرشحين لإجراء المحاورة يتم الاستدعاء من بقية المرشحين المقبولين اوليا
- تتم الدعوة لإجراء محاورة مع اعضاء الهيئات الفرعية بأي وسيلة تترك أثرا كتابيا.
- إضافة الى التكوين المباشر يخضع المرشحون الذين تم قبولهم اوليا الى واجب متابعة التكوين عن بعد.

### **خامسا: التصريح بالنتائج النهائية:**

- يتم نشر قائمة المرشحين أوليًا بمقررات الإدارات الفرعية للانتخابات وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة أو على صفحات المواقع التواصل الاجتماعي الرسمية والمعتمدة لدى الهيئة وذلك قصد قبول الاعتراضات الممكنة على اسماء المرشحين والبت فيها من طرف الهيئة الفرعية في الأجل التي تحددها الهيئة.

  
 رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات  
 فساروق بوعسكر